

الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي

اراد بخربتها مسلكيها واصل الخربه عروة المزاده شبه الثقب بها واما الخرزه فهو الثقب الذي يثقبه الخراز بسراده ليخرزه كنى به عن المأتى وكذلك الخصفتان من قولك خصفت الجلد على الجلد اذا خرزته عليه مطارقا والسراد يقال له المخصف . الشغار .

687 - وقال والشغار ان ينكح الرجل رجلا حريمته التي يلي امرها على ان ينكحه الاخر حريمه له واخبرني ابو الفضل عن احمد بن يحيى ان اصله من شجر الكلب برجله اذا رفع رجله فبال معناه أي رفعت له رجلي عما اراد فأعطيته اياه ورفع رجله عما اردت فأعطانيه وحكى الاصمعي عن ابي عمرو بن ابي العلاء انه قال كنت سئلت عن حرف فأخطأت فيه لو ضربت بسوط كان اهون على منه حتى اذا كثر علي شعرت برجلي أي رفعت رجلي عنه وتركته . نكاح المتعه والمحلل .

688 - والمتعه في النكاح المنهى عنه سميت متعه لانتفاع المرأه بما يعطيها الرجل وانتفاعه منها بقضاء حاجته وشهوته .

689 - وتأول بعض الروافض قول □ D فما استمتعتم به منهن فأتوهن أجورهن انه في المتعه التي اجمع اهل العلم على